

Distr.
LIMITED

الجمعية العامة

A/HRC/11/L.9
12 June 2009ARABIC
Original: ENGLISH

مجلس حقوق الإنسان

الدورة الحادية عشرة

البند ٣ من جدول الأعمال

تعزيز وحماية جميع حقوق الإنسان المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، بما في ذلك الحق في التنمية

إكوادور*، أوروغواي، إيران (جمهورية - الإسلامية)*، الجزائر*، الجمهورية الدومينيكية*، الجمهورية العربية السورية*، بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، سري لانكا*، الفلبين، فزويلا (جمهورية - البوليفارية)*، فييت نام*، كوبا، نيكاراغوا، هندوراس*: مشروع قرار

١١/... - آثار الديون الخارجية وغيرها من الالتزامات المالية الدولية المتصلة بها على التمتع الكامل بجميع حقوق الإنسان، وخاصة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية

إن مجلس حقوق الإنسان،

إذ يسترشد بميثاق الأمم المتحدة، والإعلان العالمي لحقوق الإنسان، وإعلان وبرنامج عمل فيينا، وغير ذلك من صكوك حقوق الإنسان الدولية ذات الصلة بالموضوع،

وإذ يعيد تأكيد جميع القرارات والمقررات التي اعتمدها لجنة حقوق الإنسان فيما يتصل بآثار سياسات التكيف الهيكلي والإصلاح الاقتصادي والديون الخارجية على التمتع الكامل بجميع حقوق الإنسان، وخاصة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، بما في ذلك قرارات اللجنة ٢٤/١٩٩٨ المؤرخ ١٧ نيسان/أبريل ١٩٩٨، و٢٢/١٩٩٩ المؤرخ ٢٣ نيسان/أبريل ١٩٩٩، و٨٢/٢٠٠٠ المؤرخ ٢٦ نيسان/أبريل ٢٠٠٠، و١٨/٢٠٠٤ المؤرخ ١٦ نيسان/أبريل ٢٠٠٤، و١٩/٢٠٠٥ المؤرخ ١٤ نيسان/أبريل ٢٠٠٥، فضلاً عن قرار مجلس حقوق الإنسان ٤/٧ المؤرخ ٢٧ آذار/مارس ٢٠٠٨،

* دولة غير عضو في مجلس حقوق الإنسان.

وإذ يعيد تأكيد قراره د-١٠/١ المتعلق بتأثير الأزميتين الاقتصادية والمالية العالميتين على الأعمال العالمي لحقوق الإنسان والتمتع الفعال بها،

وإذ يضع في اعتباره الفقرة ٦ من قرار الجمعية العامة ٢٥١/٦٠ المؤرخ ١٥ آذار/مارس ٢٠٠٦،

وإذ يشدد على أن أحد مقاصد الأمم المتحدة هو تحقيق التعاون الدولي على حل المشاكل الدولية ذات الصبغة الاقتصادية أو الاجتماعية أو الثقافية أو الإنسانية،

وإذ يؤكد أن المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان اتفق على دعوة المجتمع الدولي إلى بذل كل ما في وسعه من أجل المساعدة على تخفيف عبء الديون الخارجية الملقى على عاتق البلدان النامية، بغية تكملة الجهود التي تبذلها حكومات هذه البلدان من أجل التوصل إلى الأعمال التام للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية لشعوبها،

وإذ يشدد على ما أعرب عنه في إعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية من تصميم على تناول مشاكل ديون البلدان النامية المنخفضة والمتوسطة الدخل تناولاً شاملاً وفعالاً وذلك باتخاذ تدابير متنوعة على الصعيدين الوطني والدولي لجعل تحمّل ديونها ممكناً في المدى الطويل،

وإذ يلاحظ بقلق أن مجموع الديون الخارجية للبلدان المنخفضة الدخل والبلدان المتوسطة الدخل قد بلغ ٢ ٩٨٣ مليار دولار من دولارات الولايات المتحدة في عام ٢٠٠٦، وكان مقداره ١ ٩٥١ مليار دولار في عام ١٩٩٥، وأن مجموع ما تسدده البلدان النامية كخدمة للدين قد بلغ ٥٢٣ مليار دولار في عام ٢٠٠٧، وكان مقداره ٢٢٠ مليار دولار في عام ١٩٩٥،

وإذ يدرك تزايد الإقرار بأن عبء الديون المتزايد الذي تواجهه أشد البلدان النامية مديونية، لا سيما أقل البلدان نمواً، غير محتمل ويشكل إحدى العقبات الرئيسية التي تحول دون إحراز تقدم في تحقيق التنمية المستدامة والقضاء على الفقر على نحو يركز على الإنسان، وأنه بالنسبة للكثير من البلدان النامية، وكذلك البلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية، تحد خدمة الديون الباهظة بشدة من قدرتها على النهوض بالتنمية الاجتماعية وتقديم الخدمات الأساسية من أجل أعمال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية،

وإذ يعرب عن قلقه لأنه، على الرغم من إعادة جدولة الديون مراراً وتكراراً، ما زالت البلدان النامية تسدد سنوياً مبلغاً أكبر من المبلغ الفعلي الذي تتلقاه كمساعدة إنمائية رسمية،

وإذ يؤكد أن عبء الديون يزيد من تعقيد المشاكل العديدة التي تواجه البلدان النامية، ويساعد على انتشار الفقر المدقع، ويشكل عقبة أمام التنمية البشرية المستدامة، ومن ثم فإنه عائق خطير يعترض سبيل أعمال جميع حقوق الإنسان،

١- يرحب بتقرير الخبير المستقل المعني بآثار الديون الخارجية وغيرها من الالتزامات المالية الدولية المتصلة بها على التمتع الكامل بجميع حقوق الإنسان، وخاصة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية (A/HRC/11/10)؛

٢- يحيط علماً بتقدير العناصر المقترحة لوضع إطار مفاهيمي لفهم العلاقة بين الدين الخارجي وحقوق الإنسان، ويشجع الخبير المستقل المعني بآثار الديون الخارجية وغيرها من الالتزامات المالية الدولية المتصلة بها على التمتع الكامل بجميع حقوق الإنسان، وخاصة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، على مواصلة بلورة تلك العناصر بهدف معالجة أزمة الديون على نحو عادل ومنصف ومستدام؛

٣- يرحب بمجالات التركيز التي حددها الخبير المستقل للفترة ٢٠٠٩-٢٠١٠، لا سيما وضع مشروع مبادئ توجيهية عامة بشأن الدين الخارجي وحقوق الإنسان، ومسألة الدين غير المشروع، ويدعو في هذا الصدد مفوضية حقوق الإنسان إلى مساعدة الخبير المستقل في تنظيم وإجراء مشاورات إقليمية بشأن هذه المسائل، بما في ذلك عن طريق تخصيص موارد كافية من الميزانية؛

٤- يشير إلى أن كل دولة هي المسؤولة الأولى عن النهوض بالتنمية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية لشعبها، وأنه لبلوغ هذه الغاية لها الحق والمسؤولية في اختيار وسائلها وأهدافها الإنمائية، وينبغي ألا تخضع لأي إملاءات خارجية بعينها فيما يتعلق بالسياسة الاقتصادية؛

٥- يسلم بأن برامج الإصلاح في مجال التكيف الهيكلي تحد من الإنفاق العام بفرض حدود قصوى ثابتة على الإنفاق، ولا تولى اهتماماً كافياً لتوفير الخدمات الاجتماعية، وأن عدداً قليلاً فقط من البلدان يتمكن من تحقيق نمو مستدام أعلى في ظل هذه البرامج؛

٦- يؤكد أن الأزميتين المالية والاقتصادية اللتين يشهدهما العالم حالياً ينبغي ألا تؤديا إلى تقليص تخفيف عبء الديون، وينبغي ألا تستخدم ذريعة لوقف تدابير تخفيف عبء الديون، لأن من شأن ذلك أن يؤدي إلى آثار سلبية على التمتع بحقوق الإنسان في البلدان المتأثرة؛

٧- يعرب عن قلقه لأن مستوى التنفيذ ومقدار تخفيض رصيد الديون الإجمالي في إطار المبادرة المعززة المتعلقة بالبلدان الفقيرة المثقلة بالديون ما زالا منخفضين ولأن المبادرة لا تتوخى إيجاد حل شامل لعبء الديون الطويل الأجل؛

٨- يؤكد من جديد اقتناعه بأن تخفيف عبء الديون بموجب المبادرة لن يكون كافياً إذا أُريد للبلدان الفقيرة المثقلة بالديون أن تصبح قادرة على تحمل الديون وتحقيق هدي النمو الطويل الأجل والحد من الفقر، وبأنه سيلزم تحويل موارد إضافية في شكل هبات وقروض ميسرة الشروط، وكذلك إزالة الحواجز التجارية وتحسين أسعار صادراتها من أجل ضمان قدرتها على تحمل الديون وخلاصها الدائم من عبء المديونية؛

٩- يأسف لعدم توافر آليات لإيجاد حلول ملائمة لعبء الديون الخارجية غير المحتمل الواقع على البلدان المتوسطة الدخل والبلدان المنخفضة الدخل المثقلة بالديون ولأنه لم يُحرز حتى الآن تقدم يذكر في إزالة جوانب عدم الإنصاف من النظام الحالي لحل مشكلة الديون الذي لا يزال يغلب مصالح الدائنين على مصالح البلدان المدينة ومن بينها البلدان الفقيرة، ولذلك فهو يدعو إلى تكثيف الجهود الرامية إلى وضع آليات فعالة ومنصفة لإلغاء عبء الديون الخارجية لجميع البلدان النامية، وبصفة خاصة البلدان التي تضررت بشدة من الدمار الذي أحدثته الكوارث الطبيعية، مثل أمواج تسونامي والأعاصير، ومن جراء النزاعات المسلحة، أو للحد من هذا العبء بدرجة كبيرة؛

١٠- يسلم بأن مستويات الديون الخارجية غير المحتملة في أقل البلدان نمواً وفي العديد من البلدان المنخفضة الدخل والبلدان المتوسطة الدخل لا تزال تقف حجر عثرة في طريق التنمية الاقتصادية والاجتماعية وتزيد من احتمال عدم تحقيق أهداف الألفية المتعلقة بالتنمية والحد من الفقر؛

١١- يقر بأن التخفيف من عبء الديون يمكنه أن يؤدي دوراً رئيسياً في الإفراج عن موارد يمكن تخصيصها للأنشطة التي تهدف إلى تحقيق النمو المستدام والتنمية المستدامة، بما في ذلك الحد من الفقر وتحقيق الأهداف الإنمائية، وبما يشمل الأهداف الواردة في إعلان الألفية، وبالتالي يتعين المضي، عند الاقتضاء، في اتخاذ تدابير للتخفيف من عبء الديون بحزم وبسرعة، على ألا تحل هذه التدابير محل مصادر التمويل البديلة وعلى أن تقترن بزيادة في المساعدة الإنمائية الرسمية؛

١٢- يذكر مرة أخرى بالدعوة الموجهة إلى البلدان الصناعية في إعلان الألفية من أجل تنفيذ البرنامج المعزز لتخفيف ديون البلدان الفقيرة المثقلة بالديون دون مزيد من الإبطاء، والموافقة على شطب جميع الديون الرسمية الثنائية لهذه البلدان في مقابل التزامها بالحد من الفقر على نحو يمكن إثباته؛

١٣- بحث المجتمع الدولي، بما في ذلك منظومة الأمم المتحدة، ومؤسسات بريتون وودز، وكذلك القطاع الخاص، على اتخاذ التدابير والإجراءات الملائمة لتنفيذ التعهدات والالتزامات والاتفاقات والقرارات الصادرة عن المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي عقدها الأمم المتحدة، وأهمها مؤتمر الألفية، والمؤتمر العالمي لحقوق الإنسان، والمؤتمر العالمي لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب، ومؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة، والمؤتمر الدولي لتمويل التنمية، وخاصة ما يتعلق منها بمسألة مشكلة الديون الخارجية للبلدان النامية، لا سيما البلدان الفقيرة المثقلة بالديون وأقل البلدان نمواً والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية؛

١٤- يشير إلى التعهد الوارد في الإعلان السياسي المرفق بقرار الجمعية العامة د-٢٤/٢، المؤرخ ١ تموز/يوليه ٢٠٠٠، الذي اعتمده الجمعية في دورتها الاستثنائية الرابعة والعشرين، وهو تعهد يقضي بإيجاد حلول فعالة ومنصفة وإنمائية التوجه ودائمة لأعباء الديون الخارجية وخدمة الديون التي تثقل كاهل البلدان النامية؛

١٥- يشدد على ضرورة أن توضع برامج الإصلاح الاقتصادي الناشئة عن الديون الخارجية بمبادرة من البلد نفسه، وأن يتم إجراء أي عمليات تفاوض أو إبرام أي اتفاقات لتخفيف عبء الديون وأي اتفاقات قروض جديدة بعلم الجمهور وبشفافية، مع تحديد الأطر التشريعية، والترتيبات والآليات المؤسسية للتشاور بغية ضمان المشاركة الفعالة لجميع عناصر المجتمع، بما فيها الهيئات التشريعية الشعبية ومؤسسات حقوق الإنسان، وخاصة أشد القطاعات تأثراً أو تضرراً، في صياغة وتطبيق وتقييم الاستراتيجيات والسياسات والبرامج، وكذلك في متابعة تنفيذها ومراقبة هذا التنفيذ بشكل منهجي على المستوى الوطني، وضرورة ربط قضايا سياسات الاقتصاد الكلي والسياسات المالية، على أساس متساو وبصورة متسقة، بإنجاز أهداف التنمية الاجتماعية الأوسع نطاقاً، مع مراعاة السياق الوطني للبلدان المدينة وأولوياتها واحتياجاتها، من أجل تخصيص الموارد على نحو يكفل تنمية متوازنة تفضي إلى أعمال حقوق الإنسان إعمالاً شاملاً؛

١٦- يشدد أيضاً على أن برامج الإصلاح الاقتصادي الناشئة عن الديون الخارجية ينبغي أن تزيد إلى أقصى حد حيز السياسات المتاحة للبلدان النامية في مواصلة جهودها الإنمائية الوطنية مع مراعاة آراء أصحاب المصلحة المعنيين على نحو يكفل تنمية متوازنة تفضي إلى أعمال جميع حقوق الإنسان إعمالاً شاملاً؛

١٧- يشدد كذلك على أن البرامج الاقتصادية الناشئة عن تخفيف عبء الديون الخارجية وإلغائها يجب ألا تؤدي مجدداً إلى سياسات التكيف الهيكلي السابقة التي لم تحقق المراد منها، كالمطالب المتشددة بالخصخصة وتقليص الخدمات العامة؛

١٨- يهيب بالدول وصندوق النقد الدولي والبنك الدولي أن تواصل تعاونها الوثيق من أجل ضمان استيعاب الموارد الإضافية المتاحة من خلال مبادرة البلدان الفقيرة المثقلة بالديون والصندوق العالمي لمكافحة الإيدز والسل والملاريا وغيرها من المبادرات الجديدة في البلدان المستفيدة دون أن يكون لذلك تأثير على البرامج الجارية؛

١٩- يدعو الدائنين - لا سيما المؤسسات المالية الدولية - والمدنيين على حد سواء إلى النظر في إعداد تقييمات لمسألة تأثير حقوق الإنسان من منظور وضع المشاريع أو اتفاقات الإقراض أو ورقات استراتيجية الحد من الفقر؛

٢٠- يؤكد من جديد أن ممارسة الحقوق الأساسية لشعوب البلدان المدينة في الحصول على الغذاء، والسكن، والملبس، والعمل، والتعليم، والخدمات الصحية، والتمتع ببيئة صحية لا يجوز أن تخضع لتطبيق سياسات التكيف الهيكلي وبرامج النمو والإصلاحات الاقتصادية الناشئة عن الديون؛

٢١- يحث الدول والمؤسسات المالية الدولية والقطاع الخاص على اتخاذ تدابير عاجلة لتخفيف مشكلة عبء الديون عن البلدان النامية التي تعاني بوجه خاص من فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز وذلك ليتسنى الإفراج عن المزيد من الموارد المالية واستخدامها في مجالات الرعاية الصحية والبحوث وتوفير العلاج للسكان في البلدان المتأثرة؛

٢٢- يكرر رأيه أنه من أجل إيجاد حل دائم لمشكلة الديون والنظر في أية آلية جديدة لحل مشكلة الديون، يلزم إجراء حوار سياسي واسع النطاق بين البلدان الدائنة والبلدان المدينة والمؤسسات المالية المتعددة الأطراف، في نطاق منظومة الأمم المتحدة، على أساس مبدأ تقاسم المصالح والمسؤوليات؛

٢٣- يكرر طلبه إلى مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان أن تولي مزيداً من الاهتمام لمشكلة أعباء الديون التي تتقل كاهل البلدان النامية، لا سيما أقل البلدان نمواً، وخاصة لما يترتب على التدابير المتصلة بالديون الخارجية من آثار اجتماعية؛

٢٤- يطلب إلى الخبير المستقل أن يواصل استكشاف أوجه الترابط مع التجارة وغيرها من القضايا، ومنها فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز، عند بحث تأثير التكيف الهيكلي والديون الخارجية، وأن يسهم أيضاً، حسبما يكون مناسباً، في عملية متابعة المؤتمر الدولي لتمويل التنمية، بهدف توجيه انتباه المؤتمر إلى مسألة آثار التكيف الهيكلي والديون الخارجية في التمتع بحقوق الإنسان، لا سيما الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية؛

٢٥- يطلب إلى الخبير المستقل أيضاً أن يواصل التماس آراء واقتراحات الدول، والمنظمات الدولية، ووكالات الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها، واللجان الاقتصادية الإقليمية، والمؤسسات المالية الدولية والإقليمية، والمنظمات غير الحكومية، بشأن مشروع المبادئ التوجيهية العامة وبشأن اقتراحه المتعلق بالعناصر الممكن النظر فيها، ويحث هذه الأطراف على الاستجابة لطلباته؛

٢٦- يشجع الخبير المستقل على أن يواصل في عمله الرامي إلى إعداد مشروع المبادئ التوجيهية العامة التعاون، وفقاً لولايته، مع اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، والمقررين الخاصين، والخبراء المستقلين، وأعضاء أفرقة الخبراء العاملة التابعة للمجلس ولجنته الاستشارية، فيما يتعلق بمسائل الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والحق في التنمية؛

٢٧- يطلب إلى الخبير المستقل أن يقدم تقريراً إلى الجمعية العامة عن مسألة آثار الديون الخارجية وغيرها من الالتزامات المالية الدولية المتصلة بها على التمتع الكامل بجميع حقوق الإنسان، وخاصة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية؛

٢٨- يطلب إلى الأمين العام أن يزود الخبير المستقل بكل ما يلزمه من مساعدة، وعلى الأخص ما يلزمه من موظفين وموارد للاضطلاع بمهامه؛

٢٩- يحث الحكومات والمنظمات الدولية والمؤسسات المالية الدولية والمنظمات غير الحكومية والقطاع الخاص على التعاون الكامل مع الخبير المستقل في سياق اضطلاع بولايته؛

٣٠- يطلب إلى الخبير المستقل أن يقدم إلى المجلس في عام ٢٠٠٩، وفقاً لبرنامج عمله السنوي، تقريراً تحليلياً عن تنفيذ هذا القرار، وأن يقدم تقريراً مرحلياً عن هذا الموضوع إلى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والستين؛

٣١- يقرر مواصلة النظر في هذه المسألة في دورته الرابعة عشرة في إطار البند نفسه من جدول الأعمال.